



٥٩- يجوز لمالك الصحيفة التناول عن ملكيتها إلى جهة أو أحد المواطنين المستوفين للشروط المنصوص عليها في القانون وذلك بموافقة كتابية من وزير الإعلام.

٦٠- تلزم التناول أن يقدم إلى وزير الإعلام طلبًا بذلك مشتملاً على البيانات والوثائق التي توفر الشروط المنصوص عليها في هذا القانون في التناول إليه.

٦١- للصحيفة الحق في نشر مقالات باسمه مستعارة ببناء على طلب صاحبها شريطة أن تكون الاسم الحقيقي والكامل موجوداً لدى الصحيفة.

٦٢- للصحيفة الحق في الحصول على المعلومات والبيانات من مصادرها ولها حق نشرها أو عدم نشرها.

الفصل الثاني/ الرقابة المالية على الصحف والمجلات

٦٣- يحظر حظر تاماً على الصحف أن تلتقي معونات أو هبات بآية صورة كانت من أي جهة غير مسمية أيا كان الغرض من هذه الهبات والمعونات.

٦٤- يحظر الإعلان من فتح الكتاب عما يخص به من غرامات أو رسوم أو تعويضات على أصحاب الصحف والعاملين فيها.

٦٥- على أصحاب الصحف والمجلات أن يمسكوا سجالات حسابات متقطنة حسب الأصول التجارية وان يختار لها محاسب قانوني معتمد للإشراف على هذه السجالات وضبط الميزانية السنوية الصحفية.

٦٦- تغيير بطاقة على البيانات المالية للصحف وحساباتها وميزانياتها ومستنداتها التأكيد من التزام المكلفين من وزارة الإعلام بالاطلاع على تلك البيانات في المحافظة على سرية المعاملات في غير ما يقتضي تحفظ ثلاثة القانون.

الفصل الثالث/ تداول الصحف والمجلات والمطبوعات

٦٧- لا يجوز تداول الصحيفة أو المجلة أو المطبوع أو المطبوع المكتوب تارياً أو المجلة أو المطبوع وصاحبها ومتذكرة الاشتراك والمطبوع ومكان صدوره وثمن النسخة وقيمة الاشتراك ورقم العدد وأسما المطبوع ودار النشر التي طبعتها فيها، وذلك بشكل ظاهر على صحفة من صحفات الصحيفة أو المجلة أو المطبوع.

٦٨- على كل من يرغب في مزاولة مهنة استيراد وبيع ووزع وتناول الكتب والمطبوعات والجولات الثقافية والمأثر القرطاسية، وإقامته العمارش ككتابي مسبق من وزارة الثقافة.

٦٩- يجوز تداول أي صحيفة أو مجلة أو مطبوع بطبع خارج اليمن ما لم يتضمن أمر من الأصول المطهورة شرعاً وتدوينها وفقاً للقوانين النازفة، وللوزيرختص الحق في تداول أي صحيف أو مجلة أو مطبوع اذ تناقضت محتوياتها مع نصوص هذا القانون.

٧٠- يجوز تداول كل من يرغب في مزاولة مهنة استيراد وبيع ووزع وتناول الكتب والمطبوعات والجولات الثقافية والمأثر القرطاسية، وإقامته العمارش ككتابي مسبق من وزارة الأعلام.

٧١- يجوز تداول أي صحيفة أو المجلة أو المطبوع الحق في التظلم من قرار من التناول إلى القضايا.

٧٢- لا تتحول إجراءات من تداول الصحيفة أو المجلة أو المطبوع دون اتخاذ الإجراءات القانونية وفقاً للقوانين النازفة.

٧٣- يجوز فتح مكتبة لبيع الصحف والمجلات والمطبوعات والمأثر القرطاسية، وإقامته العمارش ككتابي وذلك بقصد تدوينها بترخيص كتابي من الجهة المختصة بوزارة الثقافة.

٧٤- يجوز ترشيف الصحيفة أو المجلة أو المطبوع تارياً على كل نسخة وكذا تارياً صدرها وقيمة الاشتراك فيها وسعر النسخة الواحدة ومواعيد الصدور.

٧٥- يجوز أصدار ملحق الصحيفة أو المجلة على كل نسخة على أن يطلق عليه اسم المطبوع الإصلي وينكر في الصفحة الأولى منها بأنه ملحق لها.

٧٦- يشترط في مالك الصحيفة أو المجلة توافر الشروط التالية:

١- أن يكون من الجنسية.

٢- أن يكون كامل الأهلية.

٣- أن لا يكون قد سبق الحكم عليه قضائياً في جريمة الصحيفة أو المجلة ما لم يكن قد رد إليه اعتباره وفقاً لآراء المحكمة.

٤- أن يكون من الجنسية.

٥- إذا زالت الشخصية

يستعد الوسط الصحفي لمناقشة مشروع (قانون الصحافة والمطبوعات) الجديد الذي أقره مجلس الوزراء ويناقشه حالياً مجلس الشورى تمهيداً لإحالته إلى مجلس النواب.

واسهاماً من صحيفة (١٤ أكتوبر) في تمكين الصحفيين والقراء الكرام من الإطلاع على نصوص مشروع القانون الجديد.

ويسرحية التحرير أن تنشر نصه الكامل حتى يتمكن الصحفيون من الإطلاع عليه ومناقشته بعيداً عن اللغو الذي يثيره بعض المفترضين حول

نصوص المشروع بهدف المكاييس الحزبية والسياسية، وعلى التقىض من الحقيقة التي يمكن اكتشافها من خلال التمعن في نصوص مشروع قانون

(الصحافة والمطبوعات) الجديد وأداء الملاحظات الماءفة عليها عند مناقشتها بما يخدم تعزيز حرية الصحافة وتطوير ممارستها بمسؤولية

وموضوعية.

الصحافة والمطبوعات) الجديد الذي يمثله مجلس الشورى تمهيداً لإحالته إلى مجلس النواب.

ويسرحية التحرير أن تنشر نصه الكامل حتى يتمكن الصحفيون من الإطلاع عليه ومناقشته بعيداً عن اللغو الذي يثيره بعض المفترضين حول

الصحافة والمطبوعات) الجديد وأداء الملاحظات الماءفة عليها عند مناقشتها بما يخدم تعزيز حرية الصحافة وتطوير ممارستها بمسؤولية

وموضوعية.

الصحافة والمطبوعات) الجديد الذي يمثله مجلس الشورى تمهيداً لإحالته إلى مجلس النواب.

ويسرحية التحرير أن تنشر نصه الكامل حتى يتمكن الصحفيون من الإطلاع عليه ومناقشته بعيداً عن اللغو الذي يثيره بعض المفترضين حول

الصحافة والمطبوعات) الجديد وأداء الملاحظات الماءفة عليها عند مناقشتها بما يخدم تعزيز حرية الصحافة وتطوير ممارستها بمسؤولية

وموضوعية.

الصحافة والمطبوعات) الجديد الذي يمثله مجلس الشورى تمهيداً لإحالته إلى مجلس النواب.

ويسرحية التحرير أن تنشر نصه الكامل حتى يتمكن الصحفيون من الإطلاع عليه ومناقشته بعيداً عن اللغو الذي يثيره بعض المفترضين حول

الصحافة والمطبوعات) الجديد وأداء الملاحظات الماءفة عليها عند مناقشتها بما يخدم تعزيز حرية الصحافة وتطوير ممارستها بمسؤولية

وموضوعية.

الصحافة والمطبوعات) الجديد الذي يمثله مجلس الشورى تمهيداً لإحالته إلى مجلس النواب.

ويسرحية التحرير أن تنشر نصه الكامل حتى يتمكن الصحفيون من الإطلاع عليه ومناقشته بعيداً عن اللغو الذي يثيره بعض المفترضين حول

الصحافة والمطبوعات) الجديد وأداء الملاحظات الماءفة عليها عند مناقشتها بما يخدم تعزيز حرية الصحافة وتطوير ممارستها بمسؤولية

وموضوعية.

الصحافة والمطبوعات) الجديد الذي يمثله مجلس الشورى تمهيداً لإحالته إلى مجلس النواب.

ويسرحية التحرير أن تنشر نصه الكامل حتى يتمكن الصحفيون من الإطلاع عليه ومناقشته بعيداً عن اللغو الذي يثيره بعض المفترضين حول

الصحافة والمطبوعات) الجديد وأداء الملاحظات الماءفة عليها عند مناقشتها بما يخدم تعزيز حرية الصحافة وتطوير ممارستها بمسؤولية

وموضوعية.

الصحافة والمطبوعات) الجديد الذي يمثله مجلس الشورى تمهيداً لإحالته إلى مجلس النواب.

ويسرحية التحرير أن تنشر نصه الكامل حتى يتمكن الصحفيون من الإطلاع عليه ومناقشته بعيداً عن اللغو الذي يثيره بعض المفترضين حول

الصحافة والمطبوعات) الجديد وأداء الملاحظات الماءفة عليها عند مناقشتها بما يخدم تعزيز حرية الصحافة وتطوير ممارستها بمسؤولية

وموضوعية.

الصحافة والمطبوعات) الجديد الذي يمثله مجلس الشورى تمهيداً لإحالته إلى مجلس النواب.

ويسرحية التحرير أن تنشر نصه الكامل حتى يتمكن الصحفيون من الإطلاع عليه ومناقشته بعيداً عن اللغو الذي يثيره بعض المفترضين حول

الصحافة والمطبوعات) الجديد وأداء الملاحظات الماءفة عليها عند مناقشتها بما يخدم تعزيز حرية الصحافة وتطوير ممارستها بمسؤولية

وموضوعية.

الصحافة والمطبوعات) الجديد الذي يمثله مجلس الشورى تمهيداً لإحالته إلى مجلس النواب.

ويسرحية التحرير أن تنشر نصه الكامل حتى يتمكن الصحفيون من الإطلاع عليه ومناقشته بعيداً عن اللغو الذي يثيره بعض المفترضين حول

الصحافة والمطبوعات) الجديد وأداء الملاحظات الماءفة عليها عند مناقشتها بما يخدم تعزيز حرية الصحافة وتطوير ممارستها بمسؤولية

وموضوعية.

الصحافة والمطبوعات) الجديد الذي يمثله مجلس الشورى تمهيداً لإحالته إلى مجلس النواب.

ويسرحية التحرير أن تنشر نصه الكامل حتى يتمكن الصحفيون من الإطلاع عليه ومناقشته بعيداً عن اللغو الذي يثيره بعض المفترضين حول

الصحافة والمطبوعات) الجديد وأداء الملاحظات الماءفة عليها عند مناقشتها بما يخدم تعزيز حرية الصحافة وتطوير ممارستها بمسؤولية

وموضوعية.

الصحافة والمطبوعات) الجديد الذي يمثله مجلس الشورى تمهيداً لإحالته إلى مجلس النواب.

ويسرحية التحرير أن تنشر نصه الكامل حتى يتمكن الصحفيون من الإطلاع عليه ومناقشته بعيداً عن اللغو الذي يثيره بعض المفترضين حول

الصحافة والمطبوعات) الجديد وأداء الملاحظات الماءفة عليها عند مناقشتها بما يخدم تعزيز حرية الصحافة وتطوير ممارستها بمسؤولية

وموضوعية.

الصحافة والمطبوعات) الجديد الذي يمثله مجلس الشورى تمهيداً لإحالته إلى مجلس النواب.

ويسرحية التحرير أن تنشر نصه الكامل حتى يتمكن الصحفيون من الإطلاع عليه ومناقشته بعيداً عن اللغو الذي يثيره بعض المفترضين حول

الصحافة والمطبوعات) الجديد وأداء الملاحظات الماءفة عليها عند مناقشتها بما يخدم تعزيز حرية الصحافة وتطوير ممارستها بمسؤولية

وموضوعية.

الصحافة والمطبوعات) الجديد الذي يمثله مجلس الشورى تمهيداً لإحالته إلى مجلس النواب.

ويسرحية التحرير أن تنشر نصه الكامل حتى يتمكن الصحفيون من الإطلاع عليه ومناقشته بعيداً عن اللغو الذي يثيره بعض المفترضين حول

الصحافة والمطبوعات) الجديد وأداء الملاحظات الماءفة عليها عند مناقشتها بما يخدم تعزيز حرية الصحافة وتطوير ممارستها بمسؤولية

وموضوعية.

الصحافة والمطبوعات) الجديد الذي يمثله مجلس الشورى تمهيداً لإحالته إلى مجلس النواب.

ويسرحية التحرير أن تنشر نصه الكامل حتى يتمكن الصحفيون من الإطلاع عليه ومناقشته بعيداً عن اللغو الذي يثيره بعض المفترضين حول

الصحافة والمطبوعات) الجديد وأداء الملاحظات الماءفة عليها عند مناقشتها بما يخدم تعزيز حرية الصحافة وتطوير ممارستها بمسؤولية

وموضوعية.

الصحافة والمطبوعات) الجديد الذي يمثله مجلس الشورى تمهيداً لإحالته إلى مجلس النواب.

الباب الأول

التسمية والتعاريف والمبادئ العامة

الفصل الأول : تسميات وتعريفات

١- يسمى هذا القانون (قانون

الصحافة والمطبوعات) لغرض

تطبيقاته في مقدمة

الكتاب.

الصحافة الإلكترونية : هي

الصحيفة التي تتخذ من شبكة

الإنترنت مقراً لها.

الصحفي : من يمارس بصفة

مستمرة مهنة الصحافة (الجريدة أو

المطبوعة والمرئية) وتأخذ على

أجرًا ومقيد اسمه في جداول قيد

الصحفيين.

وكالة الأنباء : مؤسسة صحافية

وإعداد التقارير الاخبارية وانتاج

التحقيقات والتحليلات المكتوبة

والصورة ونشرها وبثها وتوزيعها

داخلية وجاهية.

المجلة : أداة إعلامية

أو فنية أو اجتماعية أو

ثقافية أو ثورية أو دينية

وهي إصدار انتهاك

الطباعة أو المطبوعات ووسائل الاعلام

والاتصالات.

المراحل : من يمارس مهنة

الصحافة أو المطبوعات ووسائل

الاعلام.

المطبوعات : كل وسائل

الاعلامية او المطبوعات

الاخري غير النشر.

المراحل : من يمارس مهنة

الصحافة أو المطبوعات ووسائل